

Distr.: Limited
17 May 2012
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية

الدورة الحادية عشرة

نيويورك، ٧-١٨ أيار/مايو ٢٠١٢

البند ٤ من جدول الأعمال

حقوق الإنسان

توصيات المنتدى الدائم

١ - منذ اعتماد إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية في عام ٢٠٠٧، دخلت قلة من الدول في حوار فعلي أو شراكات فعلية أو أجرت إصلاحات قانونية كافية لتنفيذ هذا الإعلان.

٢ - ويحث المنتدى الدائم الدول على تقديم تقارير تفصيلية إلى المنتدى عن تنفيذ الإعلان. ويوصي بمبادرات لتثقيف الجمهور ووضع أفضل ممارسات في ما يتعلق بالإعلان، ولا سيما عن طريق برامج تدريبية للوكالات الحكومية والسلطات القضائية وموظفي إنفاذ القانون، بالتعاون مع الشعوب الأصلية. وعلاوة على ذلك، يوصي المنتدى بإدراج تلك التقارير في التقارير الدورية المنصوص عليها في إطار معاهدات حقوق الإنسان وإجراءات الاستعراض الدوري الشامل.

٣ - ويعيد المنتدى الدائم تأكيد ضرورة أن تبلغ الشعوب الأصلية المنتدى عن كيفية تنفيذها للإعلان في مجتمعاتها المحلية وبالتالي مساهمتها في تزايد الأدلة المتعلقة بالكيفية التي تمارس بها المبادئ المكرسة في الإعلان.

٤ - ويدعو المنتدى الدائم أعضاء كافة هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، ولا سيما لجنة حقوق الطفل، إلى حضور الدورات السنوية للمنتدى الدائم،



الرجاء إعادة استعمال الورق

170512 170512 12-34357 (A)



بصفة مراقبين، وذلك بهدف زيادة الوعي بما يميز الشعوب الأصلية من حيث حقوق الإنسان والسياقات الثقافية بغية تعزيز عملها في ما يتعلق بالشعوب الأصلية والإعلان.

٥ - ويعيد المنتدى الدائم تأكيد ضرورة أن تعالج الدول أثر التسليح، بما في ذلك الاستيلاء على الأراضي والاحتلال والتشريد بالقوة، على الحقوق في الأراضي والحقوق الإقليمية وغيرها من الحقوق الجماعية للشعوب الأصلية، مما تركبه قوات الأمن، بما يشمل الجماعات العسكرية والمليشيات وغيرها من الجماعات المسلحة.

٦ - وإذ يضع المنتدى الدائم في اعتباره العنصرية العامة التي تعاني منها الشعوب الأصلية في مؤسسات إنفاذ القانون والمؤسسات القضائية والإصلاحية في جميع أرجاء العالم، يحث الدول التي صدقت على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على إجراء استعراض شامل للحقوق المدنية للشعوب الأصلية، ولا سيما حقوق نساء الشعوب الأصلية وأطفالها من ضحايا العنف الجنسي، وذلك بغية كفالة إمكانية لجوءهم إلى قضاء نزيه وغير تمييزي.

٧ - ويحث المنتدى الدائم الدول على الترويج لنماذج من أجل مجتمعات الشعوب الأصلية ومقدمي خدماتها في قطاعات الصحة والشؤون الاجتماعية والقانونية وغيرها من القطاعات لا تُباع تلك النماذج في تنفيذ الإعلان. ويوصي منظمة الصحة العالمية بإعادة النظر في تقرير لجنيتها المعنية بالحدود الاجتماعية للصحة بهدف تناول المحددات الثقافية للصحة، مثل الأرض واللغة والطقوس والهوية، التي تكتسي أهمية أساسية لصحة الشعوب الأصلية ورفاهها.

٨ - ويكرر المنتدى الدائم دعوته، الموجهة في الدورة العاشرة، إلى وكالات الأمم المتحدة وصناديقها من أجل إجراء ودعم برامج تدريب إقليمية ودولية في مجال حقوق الإنسان ترمي إلى بناء قدرات شباب الشعوب الأصلية ومهاراتهم في مجال الدعوة. وعلاوة على ذلك، يوصي المنتدى باستخدام وسائط التواصل الاجتماعي ومنتديات الشباب وغيرها من الأشكال الثقافية الشعبية للاتصال من أجل نشر المعلومات والمواد التدريبية المتعلقة بحقوق شباب الشعوب الأصلية وتيسير عمليات التشاور على الصعيدين الوطني والدولي.

٩ - ويحث المنتدى الدائم الدول على تعزيز وحماية حقوق نساء ورجال الشعوب الأصلية العاملين في الصحافة وفي الدفاع عن حقوق الإنسان وفقا للقانون الدولي لحقوق الإنسان، وتحديدًا وفقا للمادة ١٦ من الإعلان التي تدعو إلى ضمان حرية التعبير الكاملة للشعوب الأصلية.

١٠ - ويحث المنتدى الدائم الدول على إعداد تقارير عن الإجراءات التي اتخذت لمعالجة توصيات جميع المقررين الخاصين للأمم المتحدة، ولا سيما المقرر الخاص المعني بحقوق

الشعوب الأصلية، وبخاصة التوصيات المقدمة في نهاية الزيارات القطرية، ويشجع الدول على رصد ما تحرز من تقدم في هذا الصدد، بالتعاون مع الشعوب الأصلية وأفرقة الأمم المتحدة القطرية وجميع الأطراف المعنية الأخرى. وعلاوة على ذلك، يؤكد المنتدى من جديد أن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان تُشجع على مساعدة الشعوب الأصلية والمقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية في تنفيذ الإعلان.

١١ - وإذ يضع المنتدى في اعتباره انتهاكات حقوق الإنسان التي تعاني منها الشعوب الأصلية، يشجع الدول، ولا سيما الدول الواقعة في منطقة المحيط الهادئ، على الاعتراف بحقوق الإنسان الأساسية المنصوص عليها في الإعلان وعلى تنفيذ هذه الحقوق، ولا سيما الحق في تقرير المصير.

١٢ - ويوصي المنتدى الدائم بكفالة تمثيل الشعوب الأصلية ومشاركتها بصورة كاملة وفعالة ومباشرة، بما في ذلك حكومات الشعوب الأصلية ومجالسها وبرلمانها ومؤسساتها السياسية الأخرى، في جميع محافل الأمم المتحدة ومفاوضات المتعددة الأطراف والثنائية، وكذلك في عمليات صياغة ما ينشأ من صكوك مقابلة لتلك المفاوضات. ويجب مواصلة هذه الصكوك مع الإعلان الذي يعتبر انعكاساً للمعايير الدنيا لحقوق الإنسان اللازمة لتعزيز الشعوب الأصلية والأمم والمجتمعات وحمايتها. وينبغي أن تتسق هذه الصكوك مع تلك المعايير الدنيا أو تتجاوزها.